

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

عمالة إقليم فكيح

جماعة بومريم

قرار رقم: 2025/03

لرئيس مجلس جماعة بومريم

بشأن تنظيم مباراة التوظيف في درجة:

تقني من الدرجة الرابعة

إن رئيس مجلس جماعة بومريم.

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية كما تم تغييره وتنميمة، وعلى القانون التنظيمي رقم: 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم: 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) وعلى المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتنميمة. وعلى المرسوم رقم: 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتنميمة ولاسيما المادة 3 منه وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية. وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الثانية 1433 (30 أبريل 2012) بتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية. وعلى المرسوم الملكي رقم 67.401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية والجماعات المحلية. وعلى المرسوم رقم: 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية. وعلى المرسوم رقم 2.92.231 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من اطر الدولة. وعلى المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين. وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقداماء المحاربين. وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية. وعلى قرار لوزير الأول رقم 3.130.00 صادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المثوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها. وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات. وعلى المرسوم رقم: 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات. وعلى دوريات وزير الداخلية عدد 6931-D بتاريخ 09 غشت 2019 و 7862-D بتاريخ 18 شتنبر 2019 و 6167-D بتاريخ 03 دجنبر 2020. حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية المتخصصة. وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 شوال 1445 (06 ماي 2024). بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

يقرر ما يلي

المادة الأولى:

يعين رئيس مجلس جماعة بومريم، عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة: تقني من الدرجة الرابعة، وذلك يوم: 27 أبريل 2025، على الساعة التاسعة صباحا بالثانوية الإعدادية لبومريم، أو مؤسسات أخرى عند الاقتضاء. وذلك حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي،

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الرابعة	دبلوم التقني المسلم من إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني، أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	سياقة العربات أو الليات الأشغال الكبرى مع ضرورة التوفر على رخصة السياقة من صنف C أو D وان يكون الدبلوم المطلوب في احدى التخصصات التالية: إصلاح الآلات ذات محرك. أو ميكانيك السيارات. أو كهرباء السيارات	01
		المعلومات أو تدبير المعلومات أو الأنظمة المعلوماتية أو الشبكة المعلوماتية أو الصيانة المعلوماتية.	01
		الكهرباء، مع ضرورة التوفر على رخصة السياقة من صنف C	01

ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في ثلاثة مناصب (3) وتخصص نسبة 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين. الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية:

يشترك في المباراة المترشحون من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر. من فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة. والحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه. ولا يعتد بشهادة النجاح. ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

المادة الثالثة:

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة بومريم. مقابل وصل بالاستلام، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية يوم 14 أبريل 2025 وهو آخر اجل لقبول وإيداع الترشيحات. وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجال. وستنشر لائحة المترشحين والمترشحات المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.pnct.gov.ma ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

حرر ببومريم بتاريخ: 24 فبراير 2025

رئيس المجلس الجماعي

الرئيس



إعلان

عن تنظيم مباراة لتوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم فكيوح
جماعة بومريم

يعلن رئيس المجلس الجماعي لبومريم عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقنيين الدرجة الرابعة السلم 8 حسب التخصصات المبينة في الجدول أسفله. وذلك يوم 2025/04/27 على الساعة التاسعة صباحا، بمقر الثانوية الإعدادية لبومريم، أو مؤسسات أخرى عند الاقتضاء.

عدد المناصب	التخصص المطلوب	الشهادة المطلوبة
1	سياقة العربات أو البيات الأشغال الكبرى مع ضرورة التوفر على رخصة السياقة من صنف C أو D وان يكون الدبلوم في إحدى التخصصات التالية: إصلاح الآلات ذات محرك. أو ميكانيك السيارات. أو كهرباء السيارات.	دبلوم التقني المسلم من إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني، أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.
1	المعلومات أو تدبير المعلومات أو الأنظمة المعلوماتية أو الشبكة المعلوماتية. أو التنمية المعلوماتية. أو الصيانة المعلوماتية	
1	الكهرباء، مع ضرورة التوفر على رخصة السياقة من صنف C	

شروط الترشيح:

تفتح المباراة في وجه المترشحين والمترشحات، المستوفين للشروط التالية:

- ❖ أن يكون المترشح من جنسية مغربية.
- ❖ أن يتمتع بالحقوق الوطنية، وذا مروءة. وان تكون له القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية.
- ❖ أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر، في فاتح يناير من السنة الجارية ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة.
- ❖ أن يكون حاصلا على الدبلوم التقنيولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

نوعية الاختبارات:

تشتمل المباراة على اختبار كتابي، واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا، تحدد مددهما ومعاملتهما كالتالي:

الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا			الاختبار الكتابي			الدرجة المتبارى بشأنها
المعامل	المدة	الموضوع	المعامل	المدة	الموضوع	تقني من الدرجة الرابعة
3	ما بين 15 و45 دقيقة	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة. أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، أوهما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	4	3 ساعات	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها. أو باختصاصات الجماعات الترابية.	

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح بين 0 و20، وتعتبر إقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20. يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي، دون الحصول على نقطة إقصائية.

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 دون الحصول على نقطة إقصائية.

ملف الترشيح:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف، موجه إلى رئيس جماعة بومريم، يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني. والتخصص المطلوب.
- نسخة مطابقة لأصل الدبلوم أو إحدى الشهادات المعادلة له المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.
- نسخة من رخصة السياقة من صنف C أو D بالنسبة لسياقة العربات أو الياتالأشغال الكبرى.

- نسخة من رخصة السياقة من صنف C بالنسبة لتخصص الكهرباء.
- نسخة مطابقة لأصل بطاقة التعريف الوطنية.
- ظرفان يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمترشح(ة). "تلمصيق ذاتي"
- بيان السيرة الذاتية يحمل صورة حديثة. للمترشح ورقم هاتفه الشخصي وبريده الإلكتروني.
- ترخيص كتابي يسلم من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.
- نسخة مطابقة لأصل الشهادة التي تثبت التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة لأشخاص في وضعية إعاقة).
- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة).
- علاوة على الوثائق المطلوبة، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ملزمين بتقديم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية. وبإحضار الدبلوم أو الشهادة الأصلية وتقديم نسختين منها مطابقة للأصل تحت طائلة عدم القبول.
- إذا ثبت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة أن مترشحا سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة، فسيتم تعويضه (بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشح أو مترشحة آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.
- وستنشر لائحة المترشحين والمترشحات المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.pnct.gov.ma ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

إيداع ملف الترشيح:

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة بومريم. مقابل وصل بالاستلام. وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية يوم 2025/04/14 وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات. كما يتعين على المترشحين والمترشحات الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم تقديم ملفاتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم قبل آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات المشار إليه أعلاه. وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل.

حرر ببومريم بتاريخ: 2025/02/24

الإمضاء:

رئيس المجلس الجماعي
الرئيس
ادريس أوقمسي

